

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الفرات الأوسط التقنية
المعهد التقني الديوانية
قسم تقنيات صحة مجتمع

الحقيبة التعليمية
جرائم حزب البعث
المرحلة الثانية

اعداد

م. د وسن عباس بطي

2025-2024

النظرة الشاملة

الفئة المستهدفة

طلبة المرحلة الثانية قسم تقنيات صحة مجتمع / المعهد
التقني / الديوانية / جامعة الفرات الاوسط التقنية .

المبررات

تعريف الطالب بجرائم حزب البعث المرتكبة بحق الشعب
العراقي

مفردات مادة جرائم حزب البعث

- الاسبوع الاول - مفهوم الجرائم واقسامها
- الاسبوع الثاني - جرائم حزب البعث وفق توثيق قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا
- الاسبوع الثالث - انواع الجرائم الدولية والقرارات الصادرة من المحكمة الجنائية
- الاسبوع الرابع - الجرائم النفسية
- الاسبوع الخامس - الجرائم الاجتماعية
- الاسبوع السادس - موقف النظام من الدين
- الاسبوع السابع - انتهاكات القوانين العراقية
- الاسبوع الثامن - الجرائم البيئية لنظام البعث
- الاسبوع التاسع - تدمير المدن والقرى

مفردات مادة جرائم حزب البعث

الاسبوع العاشر - تجفيف الاهوار وتجريف البساتين

الاسبوع الحادي عشر - جرائم المقابر الجماعية

الاسبوع الثاني عشر - احداث المقابر الجماعية المرتكبة

من النظام البعثي

الاسبوع الثالث عشر - التصنيف الزمني للمقابر الجماعية

الاسبوع الرابع عشر - مقابر الابداء الجماعية التي تعود

لاحداث ١٩٦٣

الاسبوع الخامس عشر -مقابر الابداء الجماعية لضحايا

الانتفاضة الشعبانية لعام ١٩٩١ .

الاسبوع الاول - مفهوم الجرائم واقسامها

ثانياً: النظرة الشاملة

أ. الفئة المستهدفة : هذه الوحدة النمطية موجهة لطلبة المرحلة الثانية قسم تقنيات المعلومات والمكتبات.

ب- المبررات : هذه الوحدة تعرف الطالب مفهوم الجريمة ومعناها في اللغة والاصطلاح .

مفهوم الجريمة لغة واصطلاحاً

الجريمة لغةً : هي الذنب، ومنه (جَزَمَ وأَجْرَمَ واجْتَرَمَ) ، وتَجَزَمَ عليه أي : ادعى عليه نذبا لم يفعله.
ويقال: فلانٌ جريمه أهله أي: كاسيهم .

وأجرم فلانٌ أي: اكتسب الأثم فالجريمة من الجرم أي التعدي ، وتعني الانحراف والشذوذ عن السلوك والمقاييس الجمعية والاعتيادية .

الجريمة اصطلاحاً: -

حسب ما جاء من بيان لها في مستوى العلوم، فقد ورد مفهومها في:

أ. علم الاجتماع: وردت فيه بمعنى أفعال وسلوكيات تتعارض مع المصلحة العامة للجماعة، بمعنى أنها اعتداء على معايير المجتمع أو قواعده التي تحكم سلوك أفرادها، فالجريمة من الناحية الاجتماعية تمثل تعارضاً مع السلوك الاجتماعي الذي يقره المجتمع وسلوك الفرد.

ب علم النفس: عرّفت بأنها سلوك معاد أو فعل لا إرادي ناتج عن صراعات نفسية تحدثها مكبوتات اللاشعور، فهي انعكاس لما تحتويه شخصية الفرد من مرض نفسي يعبر عن صراعات انفعالية لاشعورية، فهي انطلاق للدوافع الغريزية انطلاقاً لا يعوقه عائق ، ولا يحده حد.

ج- علم القانون : عرّفت بأنها كل فعل أو ترك يعاقب عليه القانون، ولا يبرره استعمال ، أي كل ما نص القانون على تجريمه من التصرفات والسلوكيات والأقوال وجعل له عقوبة واضحة وصريحة .

د. علم الشريعة:

عرّفت بأنها كل فعل أو ترك نهى عنه الله عزّ وجلّ وهي سلوك إنساني غير سوي يخالف الفطرة السليمة ويمثل تعدياً علم حق أو مصلحة من مصالح العباد التي يحميها الشرع ، وهي كل سلوك إنساني غير مشروع يرتب له الشرع جزاءً جنائياً لأن هناك ضابطاً دينياً يحكم سلوك الفرد.

ووفقاً لذلك فإنّ الجريمة تعد سلوكاً انسانياً منحرفاً عن الطريق المستقيم .
على ما تقدم من تعريفات مختلفة ظهرت علوم فرعية دقيقة لدراسة الجريمة والمجرم، مثل:

علم النفس الإجرامي، وعلم طبائع المجرم، وعلم الجريمة الجنائي، وعلم جغرافية الجريمة الذي يؤكد الأنماط المكثية والزمانية للجريمة، ودراسة العوامل الطبيعية والبشرية المؤثرة في السلوك ، وكل علم ينظر إلى الجريمة ويدرسها من الزوايا التي يختص بها مع إعطاء أهمية قليلة للجوانب الأخرى، وفي ضوء التعريفات السابقة وغيرها يمكن أن يتضح لنا مفهوم الجريمة الذي هو أي فعل ينتهك القانون ويعاقب عليه بواسطة النظام القانوني .

١- أقسام الجرائم

أقسام الجرائم :

للجرائم تقسيمات مختلفة باختلاف اعتباراتها وبواعثها وغاياتها وسنذكر بعض الجرائم التي ارتكبتها نظام البعث في العراق وهي :

١- الجرائم الدولية: هي الأفعال التي تمثل الجرائم الدولية الأشد خطورة على السلم والأمن الوطني والدولي، التي تهدد أمن الدولة وسيادتها وهي جرائم الإبادة الجماعية وجرائم ضد الإنسانية، وجرائم الحرب.

٢- الجرائم السياسية: هي مجموعة من الأفعال والأقوال المقصودة يتم الاعتداء بها على رجال الدولة أو الحكومة أو أصحاب السلك الدبلوماسي أو قادة الفكر السياسي أو أفراد وجماعات بسبب ما يحملونه من آراء سياسية، ويتعبير مختصر هي عمل سياسي يجرمه القانون.

٣- الجرائم الاجتماعية: هي ارتكاب لأفعال أو تصرفات تعارض القيم والمعايير الاجتماعية للمجتمع وتلحق ضررا بالمجتمع وأفراده، كالسرقة والتعاطي مع المخدرات والهروب من المسؤولية الاجتماعية، هذه الجرائم لا تتعلق فقط بالأضرار المادية أو الجسدية، بل تؤثر أيضا في العلاقات والثقة بين أفراد المجتمع.

٤- جرائم السلطة والحكومة: هي الأفعال غير القانونية أو الفاسدة التي يرتكبها أفراد أو مؤسسات في مواقع سلطوية أو حكومية ، وهي تصرفات غير قانونية تمثل سوء استخدام السلطة.

٥- الجرائم النفسية: هي الجرائم التي تتطوي على أفعال وسلوكيات و تصرفات تؤذي الضحية نفسياً أو عاطفياً وعادة ما تكون هذه الجرائم مرتبطة بالتهديدات النفسية.

٦- جرائم حرية الدين والمعتقد: هي الأفعال أو السلوكيات التي تنتهك المعتقدات والقيم الدينية لشخص أو مجتمع معين ويندرج تحتها: ازدراء الأديان وانتقاصها بطريقة تسيء إلى معتقدات الآخرين، والإساءة للرموز بناءً على ديانتهم، واضطهاد علماء الدين، والتمييز الديني ضد الأفراد أو المجموعات تهديم دور العبادة والمقدسات، والتلاعب بالديانة لأغراض سياسية : كاستخدام الديانة وسيلة لتحقيق أهداف سياسية .

٧- جريمة مصادرة الأموال: هي عملية انتزاع أموال أو ممتلكات شخص ما بشكل غير قانوني أو بالقوة دون وجه حق ، وهذه من الجرائم التي ارتكبتها نظام البعث مع الآف العراقيين .

٨- جريمة التهجير: هي عملية إجبار الأفراد أو المجتمعات على مغادرة منازلهم وأماكن إقامتهم بشكل قسري ودون موافقتهم الحرة. تعد هذه الجريمة واحدة من أكثر أشكال انتهاكات حقوق الإنسان تكراراً وتدنياً يمكن أن تحدث التهجير لأسباب متنوعة، مثل الصراعات السياسية أو الدينية، والعنف، والتمييز العرقي أو القومي، أو لأسباب أخرى .

٩- الجرائم البيئية: فعل أو امتناع عمدي أو غير عمدي، يصدر عن شخص طبيعي أو معنوي، يضر أو يحاول الإضرار بأحد العناصر البيئية، سواء بطريق مباشر أو غير مباشر كقطع الأشجار وإتلاف النباتات والتلويث كأفعال إيجابية.

١٠- انتهاكات حقوق الإنسان: يقصد بها أي سلوك أو تصرف يصدر من حكومة أو جهة فاعلة، يتضمن اعتداء على الحقوق الأساسية والكرامة الإنسانية التي يتمتع بها كل إنسان بموجب بنود القانون الدولي .

الاختبارات القبلية والبعديّة

س ١ / ما المقصود بالجريمة ؟

س ٢ / عدد اقسام الجرائم

الاسبوع الثاني

جرائم حزب البعث وفق توثيق قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا

النظرة الشاملة

الفئة المستهدفة : هذه المحاضرة موجهة لطلبة المرحلة الثانية قسم تقنيات صحة مجتمع

المبررات : هذه الوحدة تعرف الطالب جرائم حزب البعث وفق توثيق قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا

٢- جرائم نظام البعث وفق توثيق قانون المحكمة
الجنائية العراقية العليا عام ٢٠٠٥ م

ارتكب نظام البعث وفق توثيق قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا عددا من الجرائم وهي جرائم الإبادة الجماعية وجرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب و انتهاكات للقوانين العراقية كالتدخل في شؤون القضاء استنادا إلى أحكام الفقرة (ز) من المادة الثانية من قانون معاقبة المتآمرين على سلامة الوطن ومفسدي نظام الحكم رقم (٧) لسنة ١٩٥٨ ، و محاولة التأثير في أعمال، وهدر الثروة الوطنية وتبديدها وسوء استخدام المنصب واستخدام القوات المسلحة العراقية ضد دولة شقيقة والسعي وراء السياسات التي كادت أن تؤدي إلى التهديد بالحرب، وانتهت كات منظومة حقوق الإنسان تحت ذرائع طائفية ومذهبية ودينية، وعرقية وإثنية وقومية بحق أبناء الشعب العراقي.

الاختبارات القبلية والبعديّة

س ١ / عدد القضايا التي نظرتها المحكمة الجنائية العراقية
واشرح واحده منها بالتفصيل .

الاسبوع الثالث

انواع الجرائم الدولية والقرارات الصادرة من المحكمة الجنائية

النظرة الشاملة

الفئة المستهدفة : هذه المحاضرة موجهة لطلبة المرحلة الثانية قسم تقنيات صحة مجتمع

المبررات : هذه الوحدة تعرف الطالب با نواع الجرائم الدولية والقرارات الصادرة من المحكمة الجنائية

٣- أنواع الجرائم الدولية

١. الإبادة الجماعية: تعني الأفعال المرتكبة بقصد إهلاك جماعة قومية أو إثنية أو عرقية أو دينية بصفتها هذه إهلاكا كلياً أو جزئياً، وهي:

أ- قتل أفراد من الجماعة. ب- إلحاق ضرر جسدي أو عقلي جسيم بأفراد من الجماعة. ج- إخضاع الجماعة عمداً لأحوال معيشية يقصد بها إهلاكها الفعلي كلياً أو جزئياً. د- فرض تدابير تستهدف منع الإنجاب داخل الجماعة. هـ نقل أطفال من الجماعة عنوة إلى جماعة أخرى.

٢. الجرائم ضد الإنسانية: تعني الأفعال التي ارتكبت في إطار هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد مجموعة من السكان المدنيين وعن علم بهذا الهجوم. وتعتبر آخر هي انتهاكات جسيمة للقانون الدولي ارتكبت ضد مدنيين أو مقاتلين في أثناء نزاع مسلح، وتؤدي إلى تحميل مرتكبيها مسؤولية جنائية فردية وتشمل: أ- القتل العمد. ب- الإبادة. ج- الاسترقاق. د- إبعاد السكان أو النقل القسري لهم. هـ السجن أو الحرمان الشديد على أي نحو آخر من الحرية البدنية بما يخالف القوانين.

و- التعذيب. ز- الاغتصاب، الاستعباد الجنسي، الإكراه على البغاء، الحمل القسري، أو أي شكل آخر من أشكال العنف الجنسي على مثل هذه الدرجة من الخطورة. ح- اضطهاد جماعة محددة أو مجموعة محددة من السكان لأسباب سياسية أو عرقية، أو قومية، أو متعلقة بالجنس، أو لأسباب أخرى لا يجيزها القانون الدولي فيما يتصل بأي فعل مشار إليه من أشكال العنف الجنسي على مثل هذه الدرجة من الخطورة. ط- الإخفاء القسري للأشخاص. ي- الأفعال غير الإنسانية الأخر ذات الطابع المماثل التي تتسبب عمداً في معاناة شديدة أو في أذى خطير يلحق بالجسم، أو بالصحة العقلية أو البدنية.

من أبرز القضايا والجرائم التي نظرت فيها المحكمة هي:-

١. جريمة مجزرة الدجيل عام ١٩٨٢ م التي استهدفت فيها الشيعة من أهالي الدجيل بالإعدام لأكثر من ١٤٨ شخصاً بين أحداث والاعتقالات التعسفية لعشرات العوائل من النساء والأطفال وتجريف أكثر من ٢٥٠٠٠٠ دونم كانت بمائتين وأراضي زراعية بين قضائي بلد والدجيل ومصادرتها من أصحابها. وانتهت المحاكمة بصور حكم الإعدام ضد المجرم (صدام حسين).
٢. جريمة قصف مدينة حلبجة عام ١٩٨٨ م التي استهدفت فيها النظام البعثي أبناء الشعب العراقي من الكرد باستعمال السلاح الكيماوي (غاز الخردل، وغاز السارين) وتجاوز عدد الضحايا الـ ٥٠٠٠ إنسان بين نساء وأطفال وشيوخ وشباب وانتهت المحاكمة بصور حكم الإعدام ضد المجرم الذي ارتكبها تنفيذاً (علي حسن المجيد).
٣. جريمة عمليات الأتفال التي نفذها نظام البعث الديكتاتوري ضد المواطنين المدنيين الكرد. وقد تضرر بها عدد من المواطنين المسيحيين وقراهم وكنائسهم القديمة والحديثة، إذ بدأت في ٢٢ شباط العام ١٩٨٨ ، واستمرت لغاية ٦ أيلول من العام نفسه ، وعمليات الأتفال عبارة عن ثمانية مراحل عسكرية شاركت فيها قوات الجيش والقوى النظامية بصورة مباشرة .
٤. جريمة إعدام عدد من التجار العراقيين: هي جريمة أقدم على ارتكابها النظام البعثي عام ١٩٩٢ م مع بداية الحصار الاقتصادي على العراق ؛ إذ ارتفعت أسعار السلع الغذائية الى حد لم يألفه العراقيون من قبل، الأمر الذي تطلب رؤية اقتصادية جديدة للسياسات النقدية والمالية آنذاك، ولكن سلطة النظام القمعي آنذاك، رأت أن مكافحة غلاء الأسعار يمكن حلها بالحديد والنار عن طريق البطش بالتجار ومصادرة أموالهم المنقولة وغير المنقولة.

٥. جريمة قمع الانتفاضة الشعبانية. هي قمع ثورة جماهيرية شعبية قام بها أبناء الجنوب والوسط من الشعب العراقي ضد النظام البعثي الديكتاتوري في شهر آذار من عام ١٩٩١ م ، بعد انهزام قوات النظام البعثي في حرب الخليج الثانية أمام القوات المتحالفة لتحرير الكويت، ونجحت تلك الثورة نجاحا باهرا في تحرير محافظات الوسط والجنوب كلها ، وعلى أثرها انتفض الشعب الكردي في شمال العراق أيضا فكان عدد المحافظات المحررة والمنفضة ما يقارب اربع عشرة محافظة (شيعية وكوردية) من سلطة النظام البعثي الطائفي والعنصري، وسميت بالانتفاضة الشعبانية؛ لأنها حدثت في شهر شعبان المبارك.

٦. جريمة أحداث صلاة الجمعة، تعود هذه الأحداث إلى الفترة التي أعقبت اغتيال المرجع الديني محمد صادق الصدر ونجليه السيدين مصطفى ومؤمل من قبل مجرمي البعث في عام ١٩٩٩ م بمحافظة النجف الأشرف.

٧. تصفية الأحزاب الدينية والعلمانية ، ارتكب النظام البعثي الدكتاتوري جرائم عديدة ضد الأحزاب السياسية في العراق وأصدر قرارا ينص على تجريم المتعاطفين مع تلك الأحزاب وبأثر رجعي.

٨. جريمة تهجير الكرد الفيليين، ارتكب النظام البعثي جرائم عديدة بحق الكرد الفيليين تمثلت باعتقال عشرات الآلاف من الأسر الكردية الفيلية في بغداد ومحافظات الوسط وجنوب العراق، وتهجير أكثر من نصف مليون إنسان إلى الجمهورية الإسلامية الإيرانية، عبر مناطق حدودية مزروعة بالألغام، بعد مصادرة أملاكهم وأموالهم المنقولة وغير المنقولة والتهجير القسري كان بين أعوام ١٩٧٢-١٩٦٩ و ١٩٩٠-١٩٨٠، وجرى التهجير للعوائل بعد اعتقال الشباب الذين تتراوح أعمارهم من ١٨- ٢٨ سنة في سجون المحافظات بعدها قام النظام البعثي باعتقال الشباب، وإجراء التجارب الكيميائية عليهم، وأعدامهم وكان اضطهاد النظام البعثي للكرد الفيليين ويعود إلى سببين أساسيين، أحدهما: أنهم شيعة لأهل البيت جدا ، ثانيهما: أنهم كرد.

الاختبارات القبلية والبعدية

س ١ / تسمى الجريمة التي ترتكب بقصد ابادة طائفة او عرق معين (جريمة ضد الانسانية ، جريمة ابادة جماعية ، جريمة حرب)

س ٢ / الجريمة التي ارتكبتها النظام البعثي في عام ١٩٨٢ هي (جريمة الدجيل ، جريمة الانفال ، جريمة حلبجة)

الاسبوع الرابع

الجرائم النفسية

آليات الجرائم النفسية

ان مجيء نظام حزب البعث الى السلطة في العراق كان ضمن خطة مدروسة ومقررة وبدأت على شكل مراحل تكمل أحدهما الأخرى ابتداءً من إسقاط النظام الملكي في العراق الذي كانت تؤيده بريطانيا إذ ظهرت قوى استعمارية جديدة في العالم بعد نهاية الحرب العالمية الثانية، وبدأت هذه القوى الاستعمارية الجديدة بإزاحة الاستعمار البريطاني من المنطقة وكل رموزه وجاءت بالنظام الجمهوري الى العراق. ولم تعلن القوى الاستعمارية الجديدة عن نفسها بشكل سافر وصريح وبقيت مستترة، واكتفت بتزويد العراق وكثير من دول العالم الثالث بالمساعدات مثل الحنطة والارز والحليب مجاناً لتحسين صورتها كقوى محبة للشعوب الساعية للتحرر من الاحتلال الانكليزي. افتعل نظام البعث جملة م ن الظواهر والآليات عند تسنمه السلطة عام ١٩٦٨ بهدف احداث تغييرات عميقة في سيكولوجية الإنسان العراقي، وبنية المجتمع العراقي للتمهيد لمرحلة الاحتلال العسكري للعراق لاحقاً من قبل القوى الاستعمارية الجديدة.

ومن أبرز الآليات التي افتعلها النظام البعثي:

١- آلية احتكار المواد الغذائية والتلاعب بقوت الشعب:- بدأ احتكار المواد الغذائية من السوق بمجرد وصول النظام السابق للسلطة في العراق عام ١٩٦٨ . إذ بدأت تختفي مواد غذائية أساسية من السوق بشكل مفاجئ ومقتل مثل الحنطة ، وما صاحبها من جلبة إعلامية حينها تتعلق بالحنطة المسمومة، وفقدان معجون الطماطم، والبيض، والنجاج، والبطاطا، والسجاير... الخ.

- ٢- آلية الرعب والتخويف: كان نظام البعث ينشر الرعب والتخويف في العراق بوسائل عدة منها:
- أ. كتابة التقارير الكيدية من وكلاء الامن والبعثيين لتصفية الكفاءات في المجالات كافة وتكميم الأفتواد.
 - ب. اعتقال الابرياء وإعدامهم بتهم كيدية. ومنها الإعدام في الساحات العامة ترسيخا للرعب في النفوس
 - ج. زج عصابات التسليب في المجتمع وتشجيعها.
 - د. افتعال ظواهر اجتماعية مرعبة مثل (أبو طبر، والكف الأسود)
 - هـ. تجنيد الفتوات أو ما يطلق عليهم بالمصطلح العراقي الشعبي (الأشقياء) للعمل ضمن الاجهزة القمعية .

- ٣- آلية الإفطار والتجويح اتبع النظام البعثي وسائل كثيرة لتجويح الشعب منها:
- أ. مصادرة أموال التجار ومن أمثلة ذلك مصادرة اموال خمسين رجل أعمال في بغداد ، والبصرة كـ (عبد المحسن جار الله ، ومحمد عبد الحسين جيتا ، وزكي اندراوس زيتو، وسامي حبيب توماس ، وآخرين) في العام ١٩٦٩ وما جرى في العام ١٩٩٢ من اعدام لتجار الطحين وقطع ايدي تجار العملات النقدية ومصادرة اموالهم المنقولة وغير المنقولة ، وإجبار زوجاتهم على الطلاق ، وإجبار عشائهم على التبري منهم.
 - ب. تخفيض رواتب شريحة الموظفين عدا الموالين للنظام وأجهزته القمعية المختلفة ما أدى الي انعدام القدرة الشرائية الوافية للعائلة العراقية، فالمعلم مثلا كان يتقاضى راتبا شهريا قدره (٣٠٠٠ /ثلاثة آلاف) دينار بما يقل عن قيمة دولار واحد، في حين كان راتب عضو الأجهزة القمعية ومخصصاته أضعاف ذلك بكثير.
 - ج. افتعال شركات وهمية تقوم بأخذ أموال المواطنين ومدخراتهم بحجة الاستثمار، ثم الهروب برؤوس الأموال هذه خارج العراق. وهذه الشركات في الحقيقة كانت تديرها المخابرات العراقية تحت مسميات وهمية مثل (سامكو) وغيرها.
 - د. إضعاف القدرة النقدية والشرائية للدينار العراقي نتيجة السياسات الخاطئة والدخول في حروب عبثية والتسبب بفرض الحصار الاقتصادي نتيجة احتلال دولة الكويت ما سبب معاناة طوال عقدين من الزمن.

٤. آلية الضغط والعقاب النفسي : لقد تنوعت أساليب الضغط والعقاب النفسي ولعل أظهر شاهد لها:
أ. ما كان يجري في السجون والمعتقلات إذ كان المعتقل الذي لا يرضخ لوسائل انتزاع الاعترافات يعذب بجلب بناته وزوجته وتعريضهن للاغتصاب على مرأى ومسمع منه إذلالاً له، وانتزاعاً للاعترافات بهذه الطريقة الفاهرة أخلاقياً.

ب. اعتقال الوالدين أو أحدهما إرغاماً لمن يعارض النظام بعدم الانخراط في صفوف تنظيماته العسكرية، فيختار التخفي بدلاً عن الظهور خشية إجباره على هذا الانخراط.

ج. تعريض الممتلكات الشخصية كالبيوت والسلع التجارية في المحال إلى ظاهرة (الفرهود) قهراً لأصحابها الذين لا يوالون النظام.

٥. آلية جريمة التطهير العرقي والمذهبي : قام النظام البعثي بعملية تطهير (عرقي، ومذهبي، وقومي) ومن أظهر أمثلتها ما جرى على الكرد الفيليين والنساء والأطفال والشيوخ على حد سواء.

٦. آلية الإفكار العلمي والثقافي: قام النظام البعثي بأكبر عملية تفريغ وافكار علمي وثقافي في التاريخ لأعرق شعب من شعوب الارض تمثلت بالتقتيل والتهجير إفراغاً للحوزة العلمية من علمائها وطلبتها، وللجامعات من نخبتها وكفاءاتها وكذلك ما جرى على المهندسين والأطباء وباقي المستويات العلمية والثقافية. ومن هذه العمليات منع طباعة الكتب الفكرية والدينية وحظر تداولها واقتنائها ومنع انشاء المكتبات.

الاسبوع الخامس

الجرائم الاجتماعية

الجرائم الاجتماعية

لقد جهد النظام البعثي لجعل المواطن ينسأخ عن شعوره بالمواطنة والانتماء الحقيقي لوطنه بتهديده المستمر بالتهجير والتشكيك في انتمائه ووطنيته ما هدد أمنه الاجتماعي محاولة لإضعاف هوية انتمائه الوطني، إن ما كان يجري في أدبيات النظام البعثي من مفهوم الوطنية التي خصص لها منهاجا في الميدان التربوي ملائما لتوجهاته الفكرية والسياسية، كان يجد الهوية الوطنية في الانتماء البعثي العربي

الإشترافي فقط.

عسكرة المجتمع

اعتمد النظام البعثي منذ تسنمه مقاليد الحكم على تعبئة الجماهير، وعسكرة المجتمع لحمايته من ردود أفعال المواطنين الرافضين لحكمه. إذ كانت هناك جملة من الأهداف التي تصب في مصلحة النظام منها تنظيم مؤسسات رديفة للجيش تقوم على تنظيمات يقودها الحزب مثل: (الجيش الشعبي، تنظيمات الطلاب، الفتوة والشباب، جيش القدس، فدائيو صدام، أسبال صدام، جيش يوم النخوة).

الاسبوع السادس

موقف النظام البعثي من الدين

موقف نظام البعث من الدين

١ -محااربة الحوزة العلمية وطلبتها بين التضييق بالإقامة الجبرية، والإعدام والاعتقال، والتسفير، ولا سيما ما جرى على المرجع الأعلى (السيد محسن الحكيم) و أبنائه، واعدام المرجع والمفكر والفيلسوف الكبير (السيد محمد باقر الصدر) وأخته العلوية المفكرة (بنت الهدى)، وكان اخرها جريمته في اعتقال المرجع الديني (السيد محمد صادق الصدر، ونجليه) وبإشراف مباشر من رأس النظام.

٢ -محااربة علماء الدين السنة المعارضين للنظام وإعدامهم وأظهر مثال على ذلك اعدام كل من الشيخ عبد العزيز البدرى، واخيه الشيخ عبد الرؤوف البدرى / رحمهما الله تعالى).

٣-تدمير دور العبادة كالمساجد والحسينيات والكنائس مثل كنيسة (مار يوسف) في منطقة العسادية وهي كنيسة يعود تاريخ بنا نها إلى القرن السابع الميلادي، إذ دمرت عام ١٩٨٨م/ ودير (مار قيومه) في منطقة (برواري بالا) الذي يعود تاريخ بنائه إلى القرن السابع الميلادي، إذ دمر عام ١٩٧٧م، وكنيسة (مارت مريم) التي هدمت عام ١٩٩٧م.

٤ -محااربة خطباء المنبر الحسيني فأغتيل كثير منهم كالشيخ الخطيب (عبد الزهراء الكعبي /رحمه الله تعالى) الذي دس له السم في فنجان قهوة وهو في مجلس فاتحة في كربلاء، وقتل ما يزيد على اربعمنة خطيب منبر حسيني .

انتهاكات القوانين العراقية

انتهاكات القوانين العراقية

ارتكب نظام البعث مجموعة كبيرة من الجرائم والانتهاكات بحق الشعب العراقي نذكر بعضها وهي: انتهاك حق الحياة والإعدامات من دون محاكمات، والقتل الفردي والجماعي، والاعتقالات والدفن في المقابر الجماعية، واستعمال الأسلحة المحظورة دوليا ضد المدنيين العزل. وانتهاك حق الحياة للأجنة بقتل الحوامل. وانتهاك حقوق الأقليات من التركمان والكرد والشبك والمسيحيين.

أماكن السجون والاحتجاز لنظام البعث


لنظام البعث سجون كثيرة استعملها ضد أبناء الشعب العراقي، اقتصت بسجناء الرأي والعقيدة، وبعد امتلائها بالأبرياء استعمل الصحراء ورمضانها والأراضي الخالية سجوناً للنساء والشيوخ والأطفال مثلما فعل بأهالي الدجيل وبلد والكردي، وهذه السجون والمعتقلات لنظام البعث البائد يجب أن يكون أغلبها أو كلها متاحف توثيقية لجرائم نظام البعث؛ لتكون شاهدا حيا على جرائم نظام البعث وأماكن تلك الجون هي:

الاسبوع الثامن

الجرائم البيئية لنظام البعث

الجرائم البيئية لنظام البعث في العراق

تعد المشكلات البيئية التي واجهت العراق بسبب النظام البعثي وسياسته القمعية على العراق من الأسباب التي أدت إلى ارتفاع معدلات التلوث وما صاحبه من اختلال كبير في التوازن البيئي بعد أن كان العراق يسمى في ماضيه (أرض السواد) لشدة خصوبة أرضه، إذ يتدفق رافدها بلا انتهاء، ليحولاه إلى جنة خضراء، أصبحت أرض الراقدين في عهد نظام البعث تعاني من انحسار الأراضي الخضراء وقلة الرقعة الزراعية جراء الحروب العنيفة التي أتت على الشجر كما أتت على البشر!



ومن هذه الجرائم:

- ١ - التلوث الحربي والإشعاعي وانفجار الألغام.
- ٢ - تدمير المدن والقرى (سياسة الأرض المحروقة).
- ٣ - تجفيف الأهوار.
- ٤ - تجريف بساتين النخيل والأشجار والمزروعات.

التلوث الحربي والأشعاعي وانفجار الألغام واستخدام الأسلحة المحرمة دولياً.

تم استعمال الأسلحة المحرمة في أماكن مختلفة من العراق ومن بين أهم المدن التي أجم فيها النظام البعثي باستعمال هذه الأسلحة مدينة (البصرة) في جنوب العراق ومدينة (حلبجة) في شماله، وهما تعدان من أكثر المدن تعرضاً للهجوم بالأسلحة المدمرة مما أدى إلى تلوث النظام البيئي لتلك المناطق وتخريبها. ووفقاً لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، فإن العراقيين يعيشون وسط أكبر تجمعات للألغام الأرضية والذخائر غير المتفجرة وغيرها من المتفجرات من مخلفات الحرب على كوكب الأرض. وأشار تقرير المنظمة الدولية للمعوقين لسنة ٢٠٠٦ إلى أن ما لا يقل عن ٥٥ مليون قنبلة عنقودية قد أسقطت خلال الحروب الأخيرة في العراق، الأمر الذي يجعله أكثر البلدان تلوثاً في العالم بهذه المخلفات القاتلة. وعلى الرغم من مرور عشرات السنين على انتهاء الحرب العراقية - الإيرانية ١٩٨٠ - ١٩٨٨، فإن أراضي العراق ما تزال مثقلة بمخلفات الحروب لاسيما المحافظات المحاذية لإيران، في جنوب العراق وشرقها.

الاسبوع التاسع


تدمير المدن والقرى

تدمير المدن والقرى (سياسة الأرض المحروقة)

تعد سياسة الأرض المحروقة إحدى الطرائق والوسائل البشعة التي تم اتباعها لتدمير بيئة العراق وهي في الأساس مصطلح عسكري أي سياسة عسكرية تقوم على إحراق كل ما يمكن أن يفيد منه العدو في عملياته العسكرية مثل عمليات التوغل والحصار والسيطرة. ولما كان النظام البعثي يرى في المدن والقرى التي عارضت سياسته ونظامه القومي عدوا له فقد طالها التدمير الكامل بسياسة الأرض المحروقة، إذ تم تسميم مياه الشرب وريدم الآبار وإحراق المحاصيل الزراعية و قتل الماشية والحيوانات وتدمير المؤن الغذائية وحرقتها ما أدى الى إهلاك سكان تلك المدن. ومن الشواهد على سياسة الأرض المحروقة :

١ - قصف المدن والقرى قام النظام البعثي بقصف مدن الوسط والجنوب إبان الانتفاضة الشعبانية المباركة وبعدها، خصوصا بعدما سمحت الولايات المتحدة الأمريكية لقوات النظام البعثي باستخدام اسلحته العسكرية كلها لإبادة المنتفضين؛ إذ استخدمت الصواريخ (أرض-أرض) والدبابات والمدفعية الثقيلة وطائرات الهليكوبتر لقصف المدن والقرى المأهولة بالسكان وتدميرها على ساكنيها بغض النظر عن اشتراكهم او عدم اشتراكهم في الانتفاضة، كما حدث في قصف منطقة الجديدة الثانية في النجف الأشرف واحياء من محافظة كربلاء ومحافظة البصرة، ومحافظة الديوانية وغيرها . وقام النظام البعثي بقمع ومحو أحياء وقرى بأكملها من الوجود.

٢ - قصف العتبات المقدسة والمساجد والحسينيات ذلك الفعل من أجلى الشواهد على همجية النظام البعثي وقمعيته، وجرأته على بيوت الله (العتبات المقدسة، والمساجد، والجوامع، والحسينيات)، وما تزال في ذاكرة العراقيين جميعا تلك الصور المؤلمة التي تركتها عملية قصف العتبات المقدسة إبان الانتفاضة الشعبانية المباركة في العام ١٩٩١م؛ إذ قصف مرقد الامام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) ومرقد الإمام الحسين وأخيه أبي الفضل العباس (عليهما السلام).



الاسبوع العاشر

تجفيف الالهوار وتجريف البساتين

٥-تجفيف الأهوار الأهوار

نظام بيئي متكامل مكون من مسطحات مائية بأعماق مختلفة تصل في بعض الأحيان إلى عمق أربعة أمتار، تقع في الجزء الجنوبي من العراق في المنطقة الواقعة ما بين مدينة العمارة شمالا والبصرة جنوبا والناصرية غربا، وتنقسم على ثلاثة أقسام رئيسية هي هور الحويزة وهور الحمار والأهوار المركزية. وتتغير مساحة هذه الأهوار من سنة لأخرى ومن موسم لآخر تبعا لكمية المياه الواصلة إليها من مياه دجلة والفرات. وقد أدت عمليات التجفيف للأهوار التي قام بها البعث إلى أضرار بيئية جسيمة، فضلاً عن الأضرار البشرية التي عصفت بمئات الآلاف من البشر وأدت إلى تحطيم نظام حياة استمر أكثر من ٥٠٠٠ عام.

٦-تجريف بساتين النخيل والأشجار والمزروعات

كان العراق يحظى بنعمة وفرة النخيل فيه حتى وصلت الاحصائية إلى أكثر من ٣٥ مليون نخلة نهاية سبعينيات القرن الماضي تغطي مساحات واسعة من البلاد ولا سيما في محافظات البصرة و كربلاء المقدسة والتجف الأشرف ومناطق أخرى واسعة من محافظات الفرات الأوسط والجنوب العراقي، حتى تدخلت يد البطش والحروب العنيفة للنظام البعثي ما أدى تراجع هذا العدد الكبير إلى أدنى من الثلث وبذلك تحولت الأراضي إلى مساحات جرداء خالية بعد التجريف والتدمير. وقد أسهمت حروب نظام البعث في اتلاف أكبر غابات النخيل في العالم الممتدة على طول شط العرب.

- ومن الآثار والأضرار البيئية التي خلفتها ظاهرة تجريف بساتين النخيل والأشجار والمزروعات ما يأتي:
- ١-زيادة مخاطر العواصف الترابية نتيجة تعرية التربة وانعدام الحزام الاخضر الذي يصد تلك العواصف وزيادة تأثيرها وشدتها على المناطق الزراعية والسكنية.
 - ٢-التأثير في التنوع البيولوجي واختفاء انواع مختلفة من الكائنات الحية التي تعد الاشجار موطنها الأصلي.
 - ٣-ارتفاع درجات الحرارة وزيادة ظاهرة الاحتباس الحراري.
 - ٤-تغيير الواقع البيولوجي والبيئي للمنطقة، ونفوق عدد كبير من الحيوانات التي تعيش في داخل هذه البيئة وهجرة عدد آخر منها وتغير نوعية الحيوانات التي تعيش على وفق المتغيرات الجديدة التي اضافتها.
 - ٥-التسبب بأضرار اقتصادية كثيرة أدت الى تدهور المستوى المعيشي للمواطن.
 - ٦-اختفاء اصناف من الثمرور النادرة.

الاسبوع الحادي عشر

جرائم المقابر الجماعية

جرائم المقابر الجماعية

تعد جرائم المقابر الجماعية أحد أبرز وجود جرائم الإبادة الجماعية التي ارتكبتها النظام البعثي ضد أبناء العراق من الشيعة والكرد والتركمان مع جرائمه الأخرى، وقد اشتملت على أفظع الانتهاكات التي تتنافى مع القوانين والأعراف الدولية وقوانين حقوق الإنسان كما سبق ذكرها، فقد سخر البعثيون كل إمكانياتهم من أجل إخفاء جرائمهم عن المجتمع الدولي عبر إخفاء ضحاياهم في مقابر جماعية تم العثور عليها بعد سقوط النظام ٢٠٠٣



الاسبوع الثالث عشر

التصنيف الزمني للمقابر الجماعية

أحداث الحرب العراقية الإيرانية ١٩٨٠م-١٩٨٨م وعلاقتها بالمقابر الجماعية

هي حرب حدثت بين نظام البعث والجمهورية الإسلامية في إيران واستمرت لثمان سنوات فكانت أطول نزاع عسكري في قرن العشرين، خلفت أكثر من مليون قتيل من أبناء الشعبين العراقي والإيراني، وخسائر مالية ضخمة (٤٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ أربعمائة مليار دولار أمريكي) بسبب سياسات حزب البعث ونظامه الإجرامي وإغائه اتفاقية الجزائر المبرمة بين العراق وإيران عام ١٩٧٥م وتوقفت الحرب بقرار مجلس الأمن رقم ٥٩٨

ب. أحداث عام ١٩٨٣م وعلاقتها بالمقابر الجماعية

تعرض الكرد البرزانيون في عام ١٩٨٣ لحملة إبادة جماعية فرضتها عليهم السلطة البعثية، ولم تبق لهم منطقة يسكنون فيها إلا وطالتها سياسة الدمار والخراب بهدف اقتلاعهم من جذورهم، فقامت القوات التابعة لنظام البعث بتطويق المناطق السكنية واعتقال حوالي ٨٠٠٠ ألف من الذكور عدا من نقل أعمارهم عن ١٥ سنة، وبعد سقوط النظام البعثي في التاسع من نيسان لعام ٢٠٠٣

الأسبوع الخامس عشر

مقابر الإبادة الجماعية لضحايا الانتفاضة الشعبانية لعام ١٩٩١

٢- مقابر الإبادة الجماعية لضحايا الانتفاضة الشعبانية لعام ١٩٩١

- ١- موقع طريق التنمية كباسي (المقبرة الأولى - المقبرة الثانية- المقبرة الثالثة - المقبرة الرابعة - المقبرة الخامسة)
- ٢- موقع جامع الحلة الدينية .
- ٣- مقبرة خان الربيع.
- ٤- موقع شهداء السلام.(المقبرة الأولى -المقبرة الثانية- المقبرة الثالثة -المقبرة الرابعة)
- ٣- موقع جامع الحلة الدينية.
- ٤- مقبرة خان الربيع .
- ٥- مقبرة الإمام بكر .
- ٦- مقبرة شهداء حطين.(المقبرة الأولى - المقبرة الثانية)
- ٧- موقع شهداء طريق كربلاء .(المقبرة الأولى- المقبرة الثانية -المقبرة الثالثة -المقبرة الرابعة)
- ٨-مقبرة المالحة .
- ٩- مقبرة خاتنين بختيلري.
- ١٠-مقبرة الزرركة.
- ١١-مقبرة سيد منيهل (المقبرة الأولى -المقبرة الثانية)